

تاج العروس من جواهر القاموس

أي : المحزور . يُقالُ : ائُمتُ يا فُلانُ هذا لي كم هو ؟ أي : احزِرْهُ كم هو .
 أَمَتَهُ أَمْتًا : قَصَدَهُ . يقالُ : هو إلى أَجَلٍ مَأْمُوتٍ أي : مُؤَقَّتٍ . وعبارة
 الصَّحاح : مَوِّقُوت . وشيءٌ مَأْمُوتٌ : مَعْرُوف . والأَمْتُ : المَكَانُ المُرْتَفِعُ .
 والأَمْتُ : الرَّوَابِي الصَّغَارُ . والأَمْتُ : النَّبِيكُ وكذلك عَيَّرَ عنه ثعلب . وقال
 الفَرَّاءُ : الأَمْتُ : النَّبِيكُ من الأَرْضِ : ما ارتَفَعَ ويُقالُ : مسائِلُ الأَوْدِيَةِ
 : ما تَسْفَلُ . وفي الصَّحاح الأَمْتُ : النَّبِيكُ هي التَّلَالُ الصَّغَارُ . زاد غيرُهُ عن
 ابن الأَعْرَابِيِّ : والأَمْتُ : الوَهْدَةُ بين كلِّ نَشْرَيْنِ . الأَمْتُ : الانخِفاضُ
 والارْتِفاَعُ وبه فُسِّرَ قولُهُ تعالى : " لا تَرَى فيها عِوَجًا ولا أَمْتًا " أي : لا
 انخِفاضَ فيها ولا ارتِفاَعَ ومنه قولُهُم : اسْتَوَتِ الأَرْضُ فما بها أَمْتٌ . الأَمْتُ :
 الاخْتِلافُ في الشَّيْءِ . ج إِمَاتٌ بالكسر وأُمُوتٌ بالضَّمِّ قال شيخُنَا : على
 الشُّذُوذِ كَأَنَّهم أَلْحَقوه بالمعتلِّ . الأَمْتُ : الضَّعْفُ والوَهْنُ يُقالُ : سِرْنَا
 سَيْرًا لا أَمْتَ فيه أي : لا ضَعْفَ فيه ولا وَهْنًا ؛ وقال العجَّاجُ :
 " ما في انطِلاقِ رَكْبِهِ من أَمْتٍ أي من فُتُورٍ واسترخاءٍ . الأَمْتُ : الطَّرِيقَةُ
 الحَسَنَةُ . الأَمْتُ : العِوَجُ قال سِيدَوَيْه : وقالوا أَمْتٌ في الحَجَرِ لا فيك .
 ومعناه : أَبْقاكَ □ تعالى بعد فَناءِ الحِجارَةِ وهي ممَّا تُوصَفُ بالخلودِ والبَقاءِ .
 قال ابن سَيدَه : رَفَعوه وإن كان فيه معنى الدُّعَاءِ لأنَّهُ ليس بجارٍ على الفِعلِ وصار
 كقولك : التَّرابُ له ودَسُنُ الابتداءِ بالنَّكْرَةِ ؛ لأنَّهُ في قوَّةِ الدُّعَاءِ . وهذا
 المثلُ نقله شُرَّاحُ التَّسْهِيلِ وغيره وأغفلَه المَيدَانِيُّ وغيره . الأَمْتُ : العَيْبُ في
 الفَمِ وفي الثَّوْبِ والحَجَرِ هكذا بالجرِّ في غير ما نُسخةٍ وضبطه بعضهم بالرُّفْعِ
 كأنَّهُ يُريدُ : والأَمْتُ : الحَجَرُ وما رأيتُه في ديوانِ . الأَمْتُ : أن يَغْلُظَ مكانُ
 وَيَرِقَّ مكانُ أي : يكونُ بعضُهُ أَشْرَفَ من بعضِ . والأَمْتُ : تَخَلُّلُ القِرْبَةِ إذا
 لم تُحْكَمْ أَفْرَاطُها . قال الأزْهَرِيُّ : سَمِعْتُ العَرَبَ تقولُ : قد مَلَأَ القِرْبَةَ
 مَلَأً لا أَمْتَ فيه أي ليس فيه اسْتِرخاءٌ من شِدَّةِ امْتِلائِها . وفي قولِ بعضِ
 الأَمْتُ : أن تَصُوبَ في القِرْبَةِ حتَّى تَنْثَنِي ولا تَمْلأُها فيكونُ بعضُها أَشْرَفَ من
 بعضِ والجمعُ : إِمَاتٌ وأُمُوتٌ . والمؤَمَّتُ كَمُعَطَّمٍ : المَمْلُوءُ . وفي الأساسِ :
 وامتلاً السَّقَاءُ فلم يَبْدُقَ فيه أَمْتٌ . أَمَّتَ بالشَّرِّ : أُبْرِنَ به قال
 كُثَيِّبُ عَزَّةَ : .

يَوْوبٌ أَوْلُو الْحَاجَاتِ مِنْهُ إِذَا بَدَا ... إِلَى طَيْبِ الْأَثْوَابِ غَيْرِ مُؤَمَّتٍ
 الْمُؤَمَّتُ : هُوَ الْمَتَّهَمُ بِالشَّرِّ وَنَحْوِهِ . حَكَى ثَعْلَبٌ : الْخَمْرُ حَرْمَةٌ مِنْ
 بَابِ كَرَمٍ . وَفِي نَسْخَةٍ : بِالْمَبْنِيِّ لِلْمَجْهُولِ مِنْ بَابِ التَّفْعِيلِ : لَا أَمَّتَ فِيهَا أَي لَا شَكَّ
 فِي حُرْمَتِهَا وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : أَنْ النَّبِيَّ - A قَالَ
 : " إِنْ أَرَى حَرَمًا الْخَمْرَ فَلَا أَمَّتَ فِيهَا وَأَنَا أَنْهَى عَنِ السُّكْرِ وَالْمُسْكَرِ " .
 قَوْلُهُ : لَا أَمَّتَ فِيهَا أَي : لَا عَيْبَ فِيهَا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لِشَكِّ فِيهَا وَلَا ارْتِيَابَ .
 وَقِيلَ لِلشَّكِّ وَمَا يُرْتَابُ فِيهِ : أَمَّتْ لِأَنَّ الْأَمَّتَ : الْحَزْرُ وَالتَّقْدِيرُ
 وَيَدْخُلُهُمَا الطَّنُّ وَالشَّكُّ . وَقَوْلُ ابْنِ جَابِرٍ أَنْشَدَهُ شَمْرٌ : .
 وَلَا أَمَّتَ فِي جُمْلَةٍ لِيَالِي سَاعَفَتْ ... بِهَا الدَّارُ إِلَّا أَنْ جُمْلًا إِلَى بَدْخُلِ
 قَالَ : لَا أَمَّتَ فِيهَا أَي : لَا عَيْبَ فِيهَا . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : مَعْنَى قَوْلِ أَبِي سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ الْمَتَّقِدِّمِ غَيْرُ مَعْنَى مَا فِي الْبَيْتِ . أَرَادَ : أَنْهُ حَرَّمَهَا
 تَحْرِيمًا لَا هَوَادَةَ فِيهِ وَلَا لِينَ وَلَكِنَّهُ شَدِيدٌ فِي تَحْرِيمِهَا وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ : سِرْتُ
 سَيْرًا لَا أَمَّتَ فِيهِ أَي : لَا وَهْنٌ فِيهِ وَلَا ضَعْفٌ . وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى أَنْهُ
 حَرَّمَهَا تَحْرِيمًا لَا شَكَّ فِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .